



بيان المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٨ / ١ / ٢٠١٠ برئاسة القاضي السيد ممتحن المعمور وعضوية كل من العدة القضاة فاروق محمد المصاوي وجلطه ناصر حسين وآكرم طه محمد والكرم أحمد باهان و محمد عباس التقىendi وعمر صلاح التميمي وبمحاتل شمعون فلن كوركيس وحسين أبو لمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

العنوان: مجلس مدينة مطروح العالى

المسير عليه : الأمين العام لمجلس الوزراء - إضافة لوظيفه - ومهله
لوقف الحقوق على تزويده صحيح .

Lake M

كان السيد قد قدم تظلماً إلى محكمة القضاء الإداري ضد الأمين العام لمجلس الوزراء / إضافة لوظيفته موزعاً في ٢٠٠٩/٣/٤ لمنتهى من مخول وزارة العدل
مراجعة شهادة فرض خطبه بنفس التاريخ وقد طعن تisperاً بقرار الرفض أمام
المحكمة الاتحادية العليا فقررت بعد ٥٦/الاتحادية/١٧٢٠٠٩ و تاريخ
٢٠٠٩/٥/١٣ نقض قرار محكمة القضاء الإداري . واتباعاً لقرار النقض دعت
المحكمة الطرفين وبعد أن استمعت لطلبات المدعى المنظم وجواب ممثل المنظم
منه إضافة لوظيفته الذي طلب رد الطلب لأن الجهة التي منعه ترتيب بوزارة
الداخلية فأصدرت محكمة القضاء الإداري بتاريخ ٢٠٠٩/٦/١١ وعدد ١٠-بتظلم
٢٠٠٩/١١٩ قراراً برد النظم . وعدم قناعة السيد بالقرار
المذكور طلب تشكيل تisperاً يلاحته التمييزية المؤرخة ٢٠٠٩/٦/١٢ وتنقضه
الآسيب بقرارتها فيها .



1

لدى التناقض والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان الطعن التسييري مقدم ضمن العدة القانونية قرر قبوله شكلاً ولدي عطف النظر على القرار المميز وجد انه صحيح وموافق للقانون ذلك لأن المنظم دعى له منع من تحول مين وزارة العدل من مسؤول الشؤون الأمنية في الوزارة لأنه كان يرى أن (الشذوذ والتعار) وحيث ان مسؤول الشؤون الأمنية لا ينبع المنظم منه إضافة لوطبيته لذلك فإن المميز عليه /إضافة لوطبيته/ المنظم منه لا يصلح خصاً المنظم وهذا ما ذهبت إليه المحكمة المطعون في قرارها وعليه قرر تصديق القرار المميز ورد الاعتراضات التسييرية وتحويل المميز باسم المميز وصدر القرار بالاطلاق

RESULTS

الرئيس

العنوان

الصفحة

أثاث مكة

المقدمة

العنوان

الطبعة الأولى